

المجلس (5) | الإختيارات الفقهية من فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز/كتاب الصيام | #الشيخ_عبدالمحسن_العbad

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين.
اما بعد لنتابع قراءة من اختيارات شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في مسائل الصيام. بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد - 00:00:02

للله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد باب ما يفسد الصوم ويوجب
الكافرة. قال رحمه الله تعالى من اشتد به العطش فشرب فعليه - 00:00:22
قضاء ولا كفارة عليه في اصح قولي العلماء. وان كان قد تساهل في ذلك. فعليه التوبة الى الله مع القضاء وقال من رأى مسلما يشرب
في نهار رمضان او يأكل او يتعاطى شيئا من المفطرات - 00:00:42
الاخري ناسيا او متعمدا وجب انكاره عليه. الانسان ليس يجب عليه ان يمسك الصائم يجب عليه ان يمسك. واذا كان مسافرا او
مربيضا فله ان يأكل وله ان يفطر اما اذا كان مقينا وحصل عليه مشقة شديدة وصعب عليه مواصلة الصيام ووجد مشقة كبيرة -
00:01:02

الجأته الى الافطار فانه يفطر عليه القضاء. ولكن ليس للانسان ان يتهاون في هذا الامر ويتساهل فاذا حصل له اي شيء يعني آآ يجعله
آآ فيه شيء من المشقة آآ افطر فان هذا من التساهل والتهاون ويجعل الانسان في ذمة - 00:01:32
ديننا قد آآ قد لا قد لا يتيسر له المبادرة الى قضائه وكون الانسان يؤدي ما اوجبه الله عليه من الصيام في وقته ولا يفطر اذا كان مقينا
الا اذا اشتد به اذا اشتد به العطش - 00:01:52

صعب عليه مواصلة الصيام. اما كونه يكون في مشقة التكاليف فيها مشقة. التكاليف فيها شاقة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام حفت
الجنة بمكاره. وحفت النار بالشهوات. لأن التكاليف فيها مشقة. ولكن الذي يتترتب عليه ضرر بالانسان - 00:02:12
او الحق ضرر كبير فيه به هذا هو الذي له ان يفطر وعليه القضاء. واذا كان الانسان رأى انسانا آآ يأكل ففي رمضان وهو مقيم فعليه
ان ينبهه وان وان يذكره وان كان ناسيا يتذكرة. وان كان متعمدا آآ وان كان متعمدا يخوذه - 00:02:32
يحذر اذا كان ما هناك ضرورة تلجلج الى ذلك. فان كان ناسيا فعليه ان يمسك ولا يضره ما اكل في حال النسيان من كان متعمدا ولم
يكن مضطرا الى ذلك فانه يأثم يجب عليه القضاء وكل من رأى انسانا - 00:03:02

يأكل فانه ينبهه ويذكره اذا كان غافلا ويحذر اذا كان متعمدا وليس مضطرا نعم. المسافر ليس له ان يظهر تعاطي المفطرات بين
المقيمين الذين لا يعرفون حاله بل عليه ان يستتر بذلك حتى لا يتهم بتعاطيه ما حرم الله عليه وحتى لا يجرأ او حتى لا - 00:03:22
اجرأ غيره على ذلك. المسافر له ان يفطر. ولكنه لا يفطر امام الناس الصائمين ويظهر فطره امامهم يأكل ويشرب امامهم فان عليه ان
يخفي ذلك. لانه رخص له وهذه الرخصة يأخذ بها. لكن لا يأخذ بها على وجه يجعل - 00:03:52

الناس اه يري الناس يعني ذلك شيء وقد يجرأ يعني بعض الناس او يتهمونه او يظنون به النفسية فهو اه يخفى ذلك وهذا فيما اذا
كان مسافرا. اما اذا كان مقينا ولو كان - 00:04:12

انا اه مقينا في غير بلده وفي في مدة اه تزيد على اه اربعة ايام فان حكمه حكم اهل البلد يجب عليه لما يجب عليهم ولكن اذا كان

دون اربعة ايام فله ان يفطر ولكن لا يظهر ذلك ولكن كما - 00:04:32
ذكرنا سابقا ان الاولى للانسان في نهار رمضان اذا كان يشق عليه الصوم يفطر واذا كان لا يشق عليه فان الاولى بان يصوم حتى يبرئ
ذمته وحتى لا يعرض نفسه لتحمل دينا قد يشق عليه المبادرة الى - 00:04:52

في المستقبل. نعم. الكفار يمنعون من اظهار الاكل والشرب ونحوهما بين المسلمين. سدا لباب التساهل في هذا الامر ولانهم ممنوعون
من اظهار شعائر دينهم الباطل بين المسلمين. الكفار اذا كانوا في - 00:05:12

في بلاد المسلمين ومع المسلمين فانهم يمنعون من اه من اظهار الاكل والشرب. لانهم هم لا يصومون ولو صاموا ما صح صيامهم لانهم
كفار لا يشهدون ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. لكن لا يمكنون من آآ اظهار الاكل والشرب يعني بين الناس لان - 00:05:32

اهذا يعني اه يجعل الناس يستهينون بهذا الامر وايضا يجعل الكفار يعني لا يبالون بمشاعر المسلمين فان الواجب منعهم والا
يظهرروا ذلك يعني بين الناس. نعم حقيقة في الوريد ليست من جنس الاكل والشرب. وهكذا الحقيقة في العضل من باب اولى. فصومه
صحيح. لكن - 00:05:52

لو قضى من باب الاحتياط كان احسن وتأخيرها الى الليل اذا دعت الحاجة اليها يكون اولى واحوط خروجا من الخلاف في ذلك.
الحقن التي يتعاطاها الناس من مرظى او غيرهم من هو بحاجة اليها - 00:06:22

هذه آآ اذا امكن ان تؤجل الى الليل فهذا هو الذي ينبغي وان لم يمكن فلانسان ان يتعاطاها سواء كانت في العضل او في الوريد ولا
يحصل بها التقطير. لا يحصل بها الافطار. اما اذا كانت الحقن يعني فيها - 00:06:42

اما او تغذية فيها شيء من التغذية فانها يفطر بها. لان الغذاء اذا وصل الى الانسان سواء عن طريق انفه او عن طريق يعني فمه او
عن طريق اه يعني اه للابر او - 00:07:02

لادخاله اليه عن طريق الابر وغيرها فان ذلك اذا كان من من الاشياء التي فيها غذاء فانها تفطر. اما اذا كانت غير سواء كانت في
العضل او في الوريد فانها لا تفطر. نعم. الصواب ان الابر المغذية تفطر الصائم - 00:07:22

اما اذا تعمد استعمالها اما الابر العادبة فلا تفطر الصائم. نعم الابر التي فيها غذاء هي التي تفطر. اذا اذا اذا تعمدها اما اذا فعل ذلك ناسيا
فهذا مثل ما لو اكل او شرب ناسيا الاكل والشرب ناسيا لا يؤثر ولا يفطر به الانسان وكذلك - 00:07:42

لو فعل ذلك في النهار ناسيا اي الابر المغذية فانها مثل الاكل والشرب مثل ما لو اكل وشرب او شرب ناسيا فانه لا شيء عليه. وكذلك
تعمل ابر ماشيا وهي مغذية لا شيء عليه. نعم. اخذ الدم للتحليل لا يفطر به الصائم. لانه ليس مثل الحجاب - 00:08:02

اخذ الدم للتحليل من من عرق الانسان اذا كان اذا كان يسيرا فانه لا يؤثر وان كان كثيرا فهو يشبه الحجامة والحجامة جاء انها تفطر
والحجامة انها جاية تفطر وقد قال عليه الصلاة والسلام افطر الحاجم والمحروم - 00:08:22

وذلك ان الحجامة يحصل بها اضعاف الانسان. يحصل بها شيئا للانسان شيئا من الضعف. والافطار يكون بالادخال ويكون بالخروج.
يكون بما دخل وبما خرج. بما دخل كالاكل والشرب وبما خرج مثل - 00:08:42

ومثل القيء اذا استدعاها الانسان ومثل انزال المني كل هذه يحصل بها الافطار وهي مما يخرج فالافطار يكون مما يخرج بما يخرج
وبما يخرج. بما يخرج كالاكل والشرب وبما يخرج كالقيء المعمد. الحجامة - 00:09:02

انزال المني فان هذا كله فيه آآ الافطار بالشيء الخارج. نعم الحجامة يفطر بها الحاجم والمحروم في اصح اقوال العلماء. الحجامة
يحصل بها الافطار. من محروم لان الدم يخرج منه. الدم يخرج منه. واما الحاجم فله حالتان. ان كان على الطريقة المعروفة فيما -
00:09:22

مضى وهي ان الحاجم يمس المحاجم وقد يصل الى حلقه شيء من الدم بسبب هذا المغتص فان الحكم يفطر. اما اذا
كان الحاجب لا يمس المحاجم. وانما يحجم بالات دون نص فانه يفطر - 00:09:52

دون الحاجة من راجع طبيب الاسنان وعمل له تنظيفا او حشووا وخلع احد او اعطاء ابرة لتخدير سنه فليس بذلك اثر في صحة
الصيام. بل ذلك معفو عنه. وعليه ان يحتفظ - 00:10:12

ومن ابقوا عليه ان يتحفظ من ابتلاء شيء من الدواء او الدم. يعني يكون الانسان يعالج عند طبيب الاسنان في النهار وهو صائم ويعني اه يحشو له ضرس او يخلع له ضرس او يعالج له ضرس او لو بكونه يضرب ابرة في المكان - [00:10:32](#)

من اجل القاء خلع الضرس فان ذلك لا يتعارض. لا يؤثر على الصيام لكن يتحفظ الانسان ويجهد الى ان لا طبع شيء من الدم والا يصل الى جوفه شيء من الدم او من الشيء الذي يضره الطبيب في فمه والا فان - [00:10:52](#)

اه مثل ذلك سائق ولا بأس به. نعم. الكحل لا يفطر الصائم في اصح قولى العلماء مطلقا ولكن استعماله في الليل افضل في حق الصائم. نعم الكحل او قطرة التي تكون في العين اذا استعمالها في الليل او - [00:11:12](#)

لكن استعمالها في النهار فانها لا تبطل. فانها لا تفطر لان العين ليست من المنافذ التي يحصل بها التغذية بخلاف الانف فانه مثل الفم. لانه آآ يحصل به التغذية ويصل الى الحلق. ومتصل بالحلق. ولهذا جاء - [00:11:32](#)

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما يعني الصائم لا يبالغ في الاستنشاق حتى لا يصل الى الماء الى حلقه والى جوفه بسبب المبالغة وانما عليه يستنشق بدون - [00:11:52](#)

علي بن حسین شیخ بدون مبالغة واما قطرة الكحل العین وقطرة العین فانه لا يحصل به الافطار وكذلك الاذن الصلاة في الاذن لا يحصل بها الافطار. نعم. ما يحصل به تجميل الوجه من الصابون والادهان وغير ذلك. مما يتعلق - [00:12:12](#)

ظاهر الجلد ومن ذلك الحناء والمكياج واشباه ذلك. كل ذلك لا حرج فيه في حق الصائم. مع انه لا ينبغي استعمال المكياج اذا كان يضر الوجه. ثم انها ما يعني يجري على بشرة الانسان من - [00:12:32](#)

اهانات ومن اه يعني اه شيء يجري عليها فان ذلك لا يؤثر. لا يؤثر على الصيام شيئا لا في الوجه ولا في غيرها لا في الوجه ولا في غيره. فان استعمال مثل يعني هذه الاشياء التجميل او يعني الدهانات - [00:12:52](#)

التي تدهن بها الوجوه او غير الوجوه وهذا على سطح الجسم فان ذلك لا تأثير له في الصيام. لكن المكياج اذا كان يترب عليه مضره ويترتب عليه آآ ظرر على الوجه فانه لا يصلح استعماله ولا يجوز - [00:13:12](#)

استعمال الشيء الذي يلحق به ضرر. اما اذا كان ما فيه ضرر لا بأس باستعماله. تنظيف الاسنان بالمعجون لا لا به الصائم كالسواك وعليه التحرز من ذهاب شيء منه الى جوفه فان غلبه شيء من ذلك بدون قصد فلا - [00:13:32](#)

قضاء عليه السواك سائق. كون الانسان يستاك في اي وقت وهو صائم. وكذلك يعني معجون الاسنان واستعمال تنظيف الاسنان بواسطة الفرشة والمعجون فان ذلك ايضا لا يؤثر ولكن - [00:13:52](#)

اذا كان ولكن يتحفظ من ان يصل الى حلقه او يدخل الى حلقه شيء مما يكون في فمه بسبب هذا التنظيف والا فان استعمال ذلك جائز ولو اخره مثل ذلك لاستعمال المعجون الى الليل لان الغالب ان استعمال المعجون - [00:14:12](#)

هذا يكون بعد الأكل ومع الأكل عندما يكون في الليل وكذلك في النهار عند السحر واما كون الانسان يستعمله في النهار اذا لم اذا تحفظ ولا نصل الى جوفه شيء جائز ولكن كونه يجعل استعماله في الليل اولى من استعماله في النهار. نعم - [00:14:32](#)

العين والاذن لا يفطر بهما الصائم في اصح قولى العلماء. فان وجد طعم القطور في حلقه فالقضاء احوط لا يجب لانهما ليسا منفذين للطعام والشراب. كما مر العين الاذن ليس منفذ للطعام والشراب - [00:14:52](#)

فلا يحصل بهم الافطار وبخلاف الانف فانه منفذ كما عرفنا. كون الانسان يستعمل قطرة ويستعمل باذنه او بكذا هو لا بأس به ولا يحصل به الافطار. وقد مر في كلام الشيخ رحمه الله ان الكحل يعني انه لا يؤثر على الصيام وانه لو - [00:15:12](#)

بالليل فانه يكون اولى وكذلك هنا قطرة التي تكون في العين اذا امكن استعمالها في الليل لا شك انه اولى وان في النهار فان ذلك لا يؤثر على الصيام شيئا. نعم. قطرة الانف لا تجوز للصائم. لان الانف - [00:15:32](#)

وعلى من فعل ذلك القضاء ان وجد طعمها في حلقة. الانف منفذ للطعام ولهذا يغذى يعني بعض المرؤى من انفه عن طريق انفه.

والرسول صلى الله عليه وسلم قال بالغ في الاستنشاق الا تكون صائمًا. لانه يصل الى الجوف - 00:15:52

عن طريق يصل الى الحلق عن طريق الانف. الانسان لا يستعمل القطرة يعني في انفه وان وجد طعمها في حلقه فانه يقضي. لان لان الانف منفذ وطريق للتغذية نعم. كراهية السواك بعد الزوال قول مرجوح. والصواب عدم الكراهة. يعني بعض اهلين قال - 00:16:12 السواك بعد نصف النهار. يعني في اخر النهار. قالوا لانه يذهب الخلوف. في قوله صلى الله عليه وسلم له حلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك وهذا قول مرجوح والقول الراجح هو انه يجوز. والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي - 00:16:42

بالسواك عند كل صلاة لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. ومن المعلوم ان صلاة العصر هي في اخر النهار فتدخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم عند كل صلاة. فدل هذا على ان الاتيال يكون عند كل صلاة ومن ذلك صلاة العصر - 00:17:02

قائم يشتق في جميع النهار فالقول الراجح ان ان السواك سائر للصائم في جميع الاوقات ولو كان في اخر النهار اما القول بانه يعني لا يجوز لانه يذهب القلوب فهذا قول مرجوح. ثم ايضا الخلوف الذي يكون يعني في ينبعث من الجوف بسبب - 00:17:22

بالماسك عن الاكل والشرب وهي رائحة غير طيبة وهي رائحة غير حسنة يعني هذا الذي يحصل من التطبيب للفم لا يعني لا يعني لا يعني ذلك ان الخلوف يذهب نهائيا لانه يتتصاعد. يتتصاعد من الجوف. لان هذه الاخرقة تتتصاعد من الجوف بسبب - 00:17:42

الانحباس عن الاكل والشرب. لكن جاء دليل يدل على خلاف هذا وهو ان الاستياف للصائم في آآ في العشي بهذا الحديث الصحيح ويقوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. ولهذا بوب له - 00:18:02

والنساء رحمة الله لهذا الحديث قال باب سياق للسباق في العجين للصائم باب الاستياف في العشي للصائم ثم اودي هذا الحديث نعم. لا بأس باستعمال البخاخ في الانف للصائم عند الضرورة. فان امكن تأجيله الى - 00:18:22

الليل فهو احوط. البخاخ الذي يكون في الانف يعني بسبب ضيق التنفس. يعني اذا امكن انه ما يستعمله في النهار فهذا والاولى وان اضطر اليه فانه يستعمله الشيخ وبعض اهل العلم يرون ان انه لا يحصل به الافطار - 00:18:42

نعم. من ذرعه القيء فلا قضاء عليه. اما ان استدعى القيء فعليه القضاء. القيء اذا حصل باستدعاء وبجذب فانه يقضي. واما من ذرعه القيء وخرج بدون اختياره فانه لا قضاء عليه ولا يؤثر لان هذا خارج عن ارادته. خارج عن ارادته مثل الاحتلام بالليل. الانسان اذا احتلم لان هذا - 00:19:02

خرج عن ارادته لا يفسد صومه وانما يجب عليه الغسل. وكذلك الانسان اذا يعني فان ذلك لا يؤثر على صيامه وانما يؤثر على صيامه اذا هو جذبه وهو الذي استدعاه. فانه يعني يحصل في ذلك الافطار كما جاء في السنة مفرقة - 00:19:32

حال الاستدعا للقيء فيحصل بها الافطار وحال كون القيء يخرج بدون اختياره فانه لا يؤثر على صيامه. حدث من ذرعه القيء فلا قضاء عليه. ومن استقاءه فعليه القضاء. خرجه - 00:19:52

الامام احمد واهل السنن الاربع بساند صحيح. يعني هذا هو الدليل على التفريط بين من ذرعه القيء وخرج بدون اختياره وبين من تعمده وجذب القيء واستدعاه حتى خرج فان ما كان من غير اختياره معذور - 00:20:12

ولا يؤثر على صيامه وما كان باختياره فانه يؤثر على صيامه وعليه القضاء. كما جاء في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مفرقة بين اه الاستدعا وغير الاستدعا للقيء. نعم. لا يستنشق الصائم العود - 00:20:32

اما انواع الطيب غير البصور فلا بأس بها. التطبيب للصائم الانسان ان يطيب بالطيب بالدهانات يعني يضعها على على جسده او على رأسه او على ثيابه. يعني هذا لا يؤثر على صيامه. والبخور كذلك - 00:20:52

اذا كان يعني طيب ثيابه ولم يستنشقه فانه لا يؤثر. وانما ليؤثر كونه يستنشق هذا البخور الذي يتتصاعد هذا الذي يخرج من من العود الذي يوضع على النار فاذا استنشقه فانه يدخل الى جوفه لان الانف كما عرفنا منفذ - 00:21:12

منفذ للأكل والشرب فلا يجوز له ان يستنشقه. يعني بمعنى انه يعني يضعه عند انفه اما كونه يضعه على ثيابه او يعني يعني يطيب ثيابه ان يصل البخور الى انفه - 00:21:32

هذا لا يأس به مثل الدهانات الاخرى التي يضعها الانسان على يده وعلى ثيابه. نعم. الاستمناء في نهار الصيام يبطل الصوم اذا كان متعمداً ذلك وخرج منه المني. وعليه ان يقضي ان كان الصوم فريضة وعليه التوبة - 00:21:52

الى الله سبحانه وتعالى لأن الاستمناء لا يجوز لا في حال الصوم ولا في غيره. وهي التي يسميها الناس السرية هذا الاستمناء الذي يسميها الناس العادة السرية حرام لا يجوز. لا يجوز للانسان ان يتغطرف. لأن الله قصر - 00:22:12

المباح والحلال على امررين اثنين. هما الزوجة وملك اليمين. وخبر ان كل ما وراء ذلك من العدوان كما قال عز وجل في سورة المؤمنون وفي سورة المعارج والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم - 00:22:32

مقصور على هذه الجهات. فانهم غير ملومين. فانهم غير ملومين لانهم فعلوا امرا ثائرا واستعملوا الشيء في حلته. ومن فعل غير ومن فعل غير هذين الطريقين اللي هما زوجهم كبير وهم - 00:22:52

الام وايضا عادي من من اهل العدوان. ولهذا قال الله عز وجل فمن ابتغى وراء ذلك فاوئتك هم العادون. يعني من ابتغى ما وراء الزوجة وملك اليمين فهو من العاديين. وللسنة باليد خارج عن زوجها ملك اليمين. فيدخل في هذا العموم - 00:23:12

الاستمناء باليد خارج عن الزوجة وملك اليمين فهو قضاء الشهوة فيما وراء ذلك. وقد وصف الله عز وجل كل من ابتغى وراء ذلك انه من العاديين. قال فمن ابتغى وراء ذلك فاوئتك هم يحزنون. فإذا فعل الانسان هذه العادة المحرمة في - 00:23:32

الصيام فانه يأثم ويُفترط عليه القضاء. فإنه يحصل له الافطار وعليه القضاء. لأن لأن او حصل منه خروج المني وعليه القضاء بسبب ذلك وهو اثم لفعل هذا الامر المحرم الذي لا يجوز ولا يسوق. نعم - 00:23:52

خروج المني لا يبطل الصوم في اصح قول العلماء ولو كان بشهوة. خروج المني الذي هو غير المني لان يخرج دفقا بلذة وبشهوة. واما المني فهو يخرج يعني بعد آآ يعني المداعبة او المداعبة او يعني - 00:24:12

حصول الشهوة ثم لا يقضى شهوته بالجماع وبفروج المني يحصل سائل يعني عند يعني بعد هذا يسمى مذى هذا الخارج لا يعني لا يؤثر في الصيام شيئا. ولو كان بشهوة لو انسان قبله ولم يحصل مذجون - 00:24:32

هذا الذي يحصل بسبب ذلك فانه لا يؤثر على صيام شيئا. لا يؤثر على صيامه شيئا وانما الذي يؤثر هو الانزال وكما هو معلوم نجس يجب آآ التنظف منه. وينقض الوضوء ويجب الوضوء من الوضوء منه اذا خرج الذي هو المني - 00:24:52

نعم الصوم صحيح ولا تضره المعاشرة. والواجب على المؤمن ان يحذر ما حرم الله عليه والا تصافح امرأة لا تحل له. معاشرة النساء حرام. الاجنبيات لا يجوز للانسان ان يضع يده بيد امرأة اجنبية لا تحل له - 00:25:12

كما انه لا يجوز له ان ينظر اليها ولا فلا يجوز له ان يصافحها. قال الله عز وجل يقول ومنا يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم والمصالحة لمس فليس للانسان ان يلمس امرأة اجنبية لا تحله سواء مصافحتها او بلمسه بشيء من جسدها - 00:25:32

فإن ذلك لا يشق. والنبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصافح النساء. فكان عند البيعة عندما يبايع النساء يعني على شيء ولا يسرقون ولا يقتلن اولادهن كما جاء ذلك في القرآن كان يبايعهن كلاما لا مصالحة. اما الرجال فكان يصافحهم - 00:25:52

فكان يصافحهم ويضع يده باليديهم. واما النساء فلا يصافحهن الاجنبي. لا يصافح فيه الاجنبي. والنبي صلى الله عليه وسلم ما مست يده امرأة بيد امرأة لا تحل له. وقال اني لا اصافح النساء. وكانت اذا جاءت المرأة تبايعه قالت - 00:26:12

بابايك يا رسول الله على ان على الا ازني ولا على اشرك بالله شيئا ولا اسرق ولا كذا. يقول عليه الصلاة والسلام قد بايعناك كلاما لا مصالحة وهذه المصالحة لو حصلت فانها لا تؤثر لا تؤثر على الصيام ولكنها حرام لو فعلها الانسان مع اجنبية - 00:26:32

لبس المرأة يعني آآ الاجنبية غير جائز ولو لمس امرأة امرأته بشهوة ولم يحصل الزلزال فان ذلك لا يؤثر على الصيام شيئا وان حصل المأذى كما اشرنا فانه لا يؤثر على الصيام شيئا. نعم. لا يضر - 00:26:52

خروج الدم لا يضر الصائم خروج الدم الا الحجامة. اما اذا ارتفع او اصابه جرح في رجله او في يده وهو صائم فان صومه صحيح لا يضره ذلك. نعم خروج الدم من الانسان من انفه رعاف او يعني جرح اصابه وخرج منه دم - 00:27:12

هذا لا يؤثر على الصيام شيئا وانما الذي يؤثر في الحجامة لانه ورد فيها الحاج ام المحجوم. افتر الحاج والمحجوم. وبعض اهل

العلم يقيس على ذلك داک ما يخرج من الدم للتحليل اذا كان كثيرا قالوا انه يشبه الحجامة. نعم - 00:27:32
التبرع بالدم الا هو تأجيله الى ما بعد الافطار. لأن لانه في الغالب يكون كثيرا فيشبه الحجامة. عندما يتبرع الانسان بالدم لانه مضطرا اليه فإنه لا يستخرج منه الدم بالنهار. يؤجل ذلك الى الليل - 00:27:52

لأنه في الغالب يكون كثيرا. والكثير يشبه الحجامة. والحجامة تفطر. نعم. في ثلاث والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الحكم الله الصواب وفقكم - 00:28:12
حق ونفعنا الله ما سمعنا وغفر الله لنا ولكل المسلمين اجمعين. امين. يقول السائل احسن الله اليك هل تجوز العمرة وعن الميت او العاجز نعم الميت يعتمر عنه ويحج عنه. والكبير الهرم - 00:28:32

الذى لا يستطيع السفر يحج عنه ويعتمر عنه. والمريض مرض لا يرجى برؤه يحج عنه ويعتمر. اما من كان من ليس من هذين الصنفين وهذا الهرم الكبير لا يستطيع السفر والركوب والمريض المرض الذي لا يرجى برؤه فانه لا يحج عنه ما دام حيا - 00:28:52
والموتى يحج عنه ويعتمر عنه. نعم. ما حكم المال الذي اختلط في تحصيله الحال والحرام. الانسان يتبعد الحرام ولا يتبعطى الحرام المال المشتبه يعني الذي فيه حلال وفيه حرام يعني كون الانسان يتخرج من الحرام ومن مقدار الحرام او من الحرام اذا كان معلوما معينا بان يصرفه في امور ممتهنة الطرق - 00:29:12

بناء الحمامات بهذه آآ التي يناسب ان يصرف بها آآ المال الحرام. هل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان السباع تدخل مكة والمدينة في اخر الزمان وما هي وما هي صيغة الحديث؟ والله ما اعرف اقول - 00:29:42

اعرف يعني آآ حديثا في هذا لا لا ليس عندي علما بهذا. نعم. يقول ماذا نقول حين يقول المؤذن خير من النوم. يقول الصلاة خير من النوم. لانه داخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النساء فقولوا مثل ما يقول - 00:30:02
المؤذن والمؤذن يقول الصلاة خير من النوم. اذا سمعتم النساء فقولوا مثل ما يقول المؤذن خير من النوم الا في حالة حي على الصلاة حي على الفلاح فقد جاءت السنة في بيان ان الذي يسمعه لا يقول - 00:30:22

الفلاح وانما يقول لا حول ولا قوة الا بالله. ما عدا ذلك فانه يقول مثل ما يقول المؤذن ومنه اسرة خير من النوم لانه داخل تحت عمومه هذا الحديث وتحت اطلاق هذا الحديث. نعم. هل تجوز صلاة الجنائز؟ اما قول بعض الناس صدق وبررت هذا - 00:30:42
لا نعلم له اصلا والذى جاء في الحديث هو انه يقول مثل ما قال المؤذن اذا سمعتم النساء فقولوا مثلما يقول المؤذن ولم يأتي استثناء شيء الا في حي على الصلاة حي على الفلاح. فإذا بقى في الصلاة خير من النوم على عموم الحديث. نعم. هل - 00:31:02
تجوز صلاة الجنائز على تارك الصلاة؟ لا تارك الصلاة لا يصلى عليه لانه كافر والكافر لا يصلى عليه يقول هل يصوم يوم السبت اذا وافق يوم اربعين؟ نعم وحتى يوم الجمعة وحتى - 00:31:22

يوم الجمعة يوم الجمعة يصوم اذا وافق يوم عرفة. لان الانسان ما صام يوم الجمعة صام يوم عرفة. لانه ما تعمد صوم الجمعة بافراده وانما يعني اراد صيام يوم عرفة ويوم عرفة يوم الجمعة. لكن الذي لا يسوق كون الانسان يأتي الى يوم الجمعة فيتعمد. والرسول - 00:31:42

وسلم قال لا تسوس يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله ويوما بعده. وكذلك يوم السبت فيه خلاف من اهل العلماء من قال يجوز صوم السبت مطلقا. ومنهم من قال - 00:32:02

انه لا يجوز صومه للحديث الذي ورد في ذلك ولكنه يحمل يعني على صحته على انه يفرد. اما اذا صيم معه يوم قبله ويوم بعده فهو مثل جمعة. والنبي صلى الله عليه وسلم في - 00:32:12

جويرية لما دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة قال اصمت امس؟ يعني الخميس؟ قالت لا. قال اتصومين غدا؟ يعني السبت قالت لا قال فافطري. فدل هذا على ان السبت يصوم مع غيره. والجمعة تصام مع غيرها. لان - 00:32:32
عليه الصلاة والسلام اتصومين غدا؟ بعددين السبت. قالت لا. قال افترى. لانه لا يفرد يوم الجمعة. ويوم السبت للحدث في يوم الجمعة ثابتة صحيحة. واما يوم السبت فالخلاف فيه معروف. لكن آآ يعني هذا القول - 00:32:52

انه لا يصوم او ان على صحة الحديث الذي ورد في ذلك فانه يحمل على ما اذا افرد اما اذا سيمها ومعه غيره فحدث جوبيه يدل عليه. لانه قال اتصومين غدا؟ فقالت لا. قال فافطري. نعم. احسن الله اليك اذا وافق يوم عرفة يزيد - 00:33:12

يصومه وحده وهو يوم السبت. ما في حتى ليلة الجمعة انا. حتى لو وافق يوم الجمعة يصوم عرفة. ولو وافق يوم السبت يصوم الجمعة اولى من ويحيى فيها اصح من السبت. ومع ذلك للانسان ان يصوم يوم الجمعة لانه يوم عرفة لانه صام يوم عرفة. لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:32

قال من صام يوم عرفة احتسب مع عرفة يكرف السنة الماضية والسنة الاتية. احسن الله اليك يقول هل يجوز وضع المسطحات الخضراء اي الاعشاب في فناء المسجد وكذلك تحمير وتصفير الالوان والزخارف داخل المسجد - 00:33:52

المسجد يعني كونه يصير فيه اعشاب وكونه يصير هذا ليس محل للاعشاب. الناس كذا يعني محل للصلوة لا يتخذ محل واما ذكر الزخرفة في المساجد والتحمير والتصوير فهذا ما يليق ان يقول في - 00:34:12

المساجد بل المساجد يعني يطرد فيها المتناثة والقوة في البناء حتى يطول عمرها وحتى يستمر الاستفادة منها واما تزويقها وجخرفتها فهذا ليس من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. يقول هل ينقض لحم الابل الوضع - 00:34:32
نعم يركض لانه ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني ما يدل على ذلك فلحوم الابل اذا اكلها الانسان فانها فان عليه ان يتوضأ بعد اكلها. لانه جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضع من لحم الغنم فقال ان شئتم. وسئل عن - 00:34:52

قال نعم فعل هذا على ان لحوم الابل يتوضأ منها. وان الانسان اذا اكل لحم ابل فانه يتوضأ. لان السنة جاءت بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هل تستر المرأة يديها كما تغطي وجهها وهي محمرة؟ نعم - 00:35:12

عن الرجال الاجانب تغطي يديها وجهها عن الرجال. واما يعني اذا لم يكن هناك يعني رجال فانها تكشف وجهها وتكشف يديها الا انها لا تغطيهم عندما الرجال لا تغطي بالقفاز وهو الوعاء الذي يتخذ على قدر - 00:35:32

لانه لا يجوز الاستعمال لانه جاء النهي عنه. ولكنها تغطي يديها بثوبها. وعبائتها نعم. هذا السائل من فرنسا يقول هل جمع النبي صلى الله عليه وسلم كل نسائه في بيت واحد لكل منهن غرفة؟ ام كان لكل من - 00:35:52

منهن دار خاصة بها. لكل واحدة منها غرفة مستقلة بها لها بابها يعني مستقل بها. ما كانت في مكان واحد يعني مدخله واحد كلهن ما يدخلن الا مكان واحد بل اه كانت حجره على المسجد وكان لها ابواب على الخارج - 00:36:12

ابوابا على الداخل. نعم. هل يجوز ان يوصف الله تبارك وتعالى بالسکوت؟ اه لا وصف الله عز وجل لما وصف به نفسه او وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم. والسکوت يعني جاء مضافا الى الله عز وجل ومن العلماء فسر انه قال من ايات - 00:36:32

صفات من من النصوص الصفات ومنهم من قال ان المقصود من ذلك يعني آآآ امر بشيء عن شيء فلم يأمر به سكت عن شيئا فلم امر بشيء فامر به وسكت عن شيء فلم يأمر به. وبعض اهل العلم قال ان الحديث - 00:36:52

على ان من صفة الله عز وجل سخريه انه يتكلم يعني اذا شاء ويسكت اذا شاء. نعم. سؤاله الثاني يقول ما هو الضابط في الصفات الفعلية الصفات الفعلية هي التي يعني تتعذر يعني الى الى الغير مثل ان يكون - 00:37:12

وهو على كل شيء قادر وان يعني شيء يتعذر الى الغير يعني يفعل ما يشاء آآآ اما الذاتية فهي التي آآ مثل الحياة كونه حي يعني آآ آآ متصف بالحياة - 00:37:32

متصرف بالسمع متصرف بالبصر. يعني هذه صفات ذاتية صفات هي اللي تتعلق بالغير. يعني كونها حالة او رازق محى ومميته. يعني هذه يعني افعال. واما كونه حيا وان من صفاته الحياة فهذا وصف يعني - 00:37:52

لازم له. وكذلك السمع والبصر من الصفات الذاتية بان انها ملزمة للذات. لا يقال انه يعني اه تحصل احيانا في وقت دون وقت بل هي حاصلة دائما وابدا الصفات الذاتية. واما الفعلية هي التي تتعلق بالمشيئة والارادة. الفعلية - 00:38:12

اللي تتعلق بالمشيئة والارادة يعني يخلق يرزق يحيى يميت. نعم يقول احسن الله اليك هل الغطس في ماء البحر لغرض السباحة يكفي

عن الوضوء؟ لا ما يكفي الا اذا رتب لان الوضوء لا بد فيه من الترتيب. لابد فيه من الترتيب. اما اذا كان الانسان عليه جنابة وانغمس في الماء يريد رفع - 00:38:32

اكبر نصر فله ذلك مثل ما لو اغتسل ولم يتوضأ ونوى برفع الجنابة رفع الحدث اصغر فان ذلك يصح. اما كونه ينغمس في الماء ويعتبر ذلك متوضنا لا. لان الوضوء مطلوب فيه الترتيب يغسل وجهه يتوضأ يستنشق يغسل وجهه - 00:38:57
يغسل يديه فيها مراافق يمسح رأسه يغسل رجليه لابد من هذا الترتيب ما مدى صحة قول سبحانه عند الثناء على الله تعالى حال دعاء القنوت؟ هذا هو الذي يناسب لانه لا يناسب التأمين - 00:39:17

يعني يكون الانسان يعني عندما يسمع الثناء على الله يقول امين امين يعني عند الدعاء. اللهم اغفر لنا اللهم ارحمنا امين. لكن اه على الله عز وجل الذي هو ليس دعاء وطلب منه فانه يناسبه التعظيم. التعظيم يناسبه التعظيم - 00:39:35
يعني يقول المؤمن سبحانه يعني آآ يعني مع الثناء عليه من الامام اذا اتي بذلك انا لا اعلم يعني على هذا لكنه لا يناسب التأمين. لا يناسب التأمين الثناء على الله عز وجل. وانما يناسب الثناء على الله الثناء على الله عز وجل. والدعاء - 00:39:55
يناسبه التأمين. هل يشترط لسجود التلاوة او سجود الشكر الاتجاه الى القبلة نعم لان السجود هو السجود يعني آآ آآ مثل الصلاة الا ان الا انه يختلف عن الصلاة باه لا - 00:40:15

الوضوء سجود وسجود الشكر يمكن للانسان يعني يسجد بدون وضوء سواء تلاوة للتلاوة اذا كان يقرأ من حفظه فله ان يسجد واما المصحف فليس له ان يقرأ من اهله الا وهو على وضوء. المصحف ليس له ان يقرأ فيه الا على وضوء. فكذلك ايضا - 00:40:35
وهادشي في القبلة سهل. يعني بدل ما يكون يسجد الى اي جهة اخرى يسجد الى جهة القبلة التي هي جهة الصلاة. نعم. ما هو ضابط قزع فظاظب القزع ان ان يحلق بعض الرأس ويترك بعذه او يقص بعذه ويترك بعذه هذا هو - 00:40:55
هل يجوز اطعام الكفار في شهر رمضان او ظيافتهم؟ اما في النهار لا يجوز لا يجوز ان يطعموا ولا يجوز ان يقرروا ايضا على الاكل والشرب في الظاهر عند الناس كما عرفنا سابقا. واما كون الانسان - 00:41:15

يعني يضيفهم عند الحاجة او انه يحسن اليهم او يطعم يعني آآ يعني انسان فقير يعني آآ آآ احسانا ليس زكاة ليس زكاة يعني لا يعطيه من الزكاة ولكن يعطيه من التبرعات - 00:41:35
يعني عند الحاجة لا بأس بذلك. ما حكم استعمال الابر المنشطة ما ادرى المقصود بالمنشطة هذى. يعني اذا كان هذه تؤثر اذا كانت مثل الحبوب التي يستعملها الانسان يجعله يعني يسهر - 00:41:55

فهذا يضر الانسان ويلحقه بالفقراء. فالانسان ليس الانسان ان يستعمل ما فيه ضرر. وكذلك الابر المنشطة اذا كانت مثل الحبوب التي تضيع النوم وتجعل الانسان مثل ما يفعلونه يفعل بعض الطلاب في ايام الاختبارات يعني يعملون اشياء تطير عنهم النوم ولكنها تؤثر على صحتهم وتأثر على - 00:42:15

اجسامهم فليس للانسان ان يسعى الى ما فيه جلب الضرر لنفسه. يقول نرى بعض في الحرم والاذان يؤذن ولا يزالون يشربون الماء الى متصف الاذان. هذا غلط. لا يجوز للانسان - 00:42:35

ان يباشر الشرب بعد سماع الاذان. لا يجوز للانسان لانه اذا اذن المؤذن يعني معناه دخل الوقت. يعني النهار ولا يجوز الا قبل النهار. لان الاذان يعني آآ عند دخول الوقت اذا كان المؤذن يؤذن - 00:42:55

يحدق الوقت يعني ذلك انه جاء وقت الامساك. فليس للانسان ان آآ يبدأ بشرب بعد سماع الاذان. لكن لو كان لقد بدأ الشرب قبل سماع الاذان يعني معه اذن يشرب منه. واذن المؤذن ويشرب له ان يواصل. لانها جاءت السنة بذلك عن رسول الله - 00:43:15
عليه الصلاة والسلام قال اذا اذن المؤذن والاناء لاحد احدكم على يد احدكم فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه. وهذا كما قلت فيما مضى يدخل تحت قاعدة يجوز في الاستدامة فلا يجوز في الابتداء. يجوز استدامة ما لا يجوز في الابتداء. فمن كان بدأ الشرب قبل الاذان - 00:43:35

واذن وهو يشرب يواصل الشرب. لان هذه استدامة. واما سماع الاذان وهو لم يشرب ليس له ان يبدأ بالشرط احسن الله اليك يقول

اسكن في روسيا وعندي عدة مطاعم وكثير من الذين يأكلون فيها ليسوا مسلمين. والسؤال هل - 00:43:55
او قفوا عمل هذه المطاعم في نهار رمضان؟ نعم يجب عليك انك ما تفتح مطعم وانت مسلم في نهار رمضان تأكل الناس. في
وقت الصيام ليس لك ذلك ليس لأن هذا من التعاون عليه ثم العداون. والمسلم يعني لا يعمل الشيء الذي يعني - 00:44:15
نمكن الناس من الأكل سواء كانوا كفارا او مسلمين يعني يتعمدون الافطار. نعم يقول ما تعريف المصالح المرسلة؟ ما هو ضابطها مع
ذكر مثال للبيان؟ المصالح المرسلة هي التي جاء شيء في اثباتها ولا في - 00:44:35
يعني ارسلت عن عن الاثبات والنفي مطلقة. وهذا مثل اه جمع القرآن في مصحف واحد. فان فان آآ يعني بعض اهلهم قال ان هذا
من مصالح المرسل الاول يأتي وقف ابو بكر رضي الله عنه - 00:44:54
ولكنه رأى هو وغيره المصلحة حتى لا يذهب القرآن بذهاب حملته. وبعض اهل العلم يقول ان هذا جاء في النصر وداخل تحت
قوله نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون. وكون الناس يحفظونه في صدورهم او يحفظونه في المصاحف يدخل - 00:45:14
تحت يعني اه قوله نحن نزلنا ذكري وانا له لحافظون فان من حفظ الله عز وجل للقرآن ام هيأ اه من يقوم بجمعه وهيا من يقوم
بحفظه وتعاهده فهو محفوظ في السطور - 00:45:34
ومحفوظ في الصدور في السطور في الكتب في المصاحف وفي الصدور في صدور الناس. هذه امرأة تسأل بانها تعمل
طبية للنساء كذلك مثل الدوادين. الدوادين الذي كان فيها اسماء الجيش واسماء الذين يعطون ما كانت موجودة - 00:45:54
في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. وما جاء شيء يدل علينا فيها ولا على اثباتها. وفعلها عمر رضي الله عنه. يعني عمر رضي الله عنه
اتي بها دواء اتي بدوادير - 00:46:14
اتي بدواديه يعني يعني دوادين تكتب فيها اسماء اصحاب العطيات الذي يعطونا من الغائم الذي يعطونا من الفين نعم
امرأة تسأل بانها تعمل طبية للنساء او الاطفال في مستشفى فيه اختلاط مع الحفاظ على الحجاب والمسؤولون - 00:46:24
عنها رجال فما حكم البقاء في العمل؟ الواجب على المرأة ان تكون عملها مع النساء لا تكون عملها مع الرجال. لا تختلط بالرجال لأن
الاختلاط بالرجال ان يؤدي الى الخلوة بينها وبين الرجل وهذا محرم. ما خلا رجل بامرأة الا وكان الشيطان ثالثهما لا يخلون ليخلون
احدكم بامرأة - 00:46:45
يعني جاء في الاحاديث يعني في النهي عن الخلوة في النساء. فالواجب هو ان يكون عمل النساء مع النساء وعمل الرجال مع
الرجال سؤالها الثاني تقول بأنه يأتيها رجال صالحون يسترطون عليها ترك العمل في الطلب ولكنها ترفض الزواج - 00:47:05
بهم وتبقى للبقاء في العمل. كون المرأة تتزوج خير لها. لأن كونها تترك الزواج من اجل العمل هذا ضرره عليها في المستقبل بعد ذلك
اذا اذا كبرت واحتاجت الى من يرعاها في المستقبل ومن يقوم على شؤونها من الذرية - 00:47:25
والاولاد الذين يحصلون في شبابها فاما فانه يفوتها يعني هذا هذه المصلحة العظيمة وهذه الفائدة الكثيرة فالمرأة سواء كانت طيبة
وغير طيبة اذا حصل لها الزواج او جاءها الكفر فان المطلوبة في حقها المبادرة الى ذلك وان لا تفوت - 00:47:45
الكافع على نفسها آآ ترك الزواج بحجة آآ العمل او بحجة الدراسة وما الى ذلك هذا ظرره كبير لأن المرأة لا تستجيب للخطاب في وقت
رغبتهم. ثم بعد ذلك آآ قد تحرص على الزواج ولا تجد من يناسبها وقد تضطر الى ان تتزوج به شخص لا يناسبها من اجل -
00:48:05
يعني آآ حاجتها الى الزواج لكن كونها تبادر الى الزواج في شبابها وهي يحصل لها ذرية ويحصل لها نسل يعني في في اول امرها
لا شك ان هذا هو الذي ينبغي للنساء والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. وجزاكم
الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا - 00:48:35
الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا - 00:48:55